

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 91

محمد بن صالح العثيمين

واضح الان صار اربعه صار اربعة الاصول وان علونا واحد اثنين الفروع وان نزلنا ثلاثة فروع الاصل الادنى. الادنى وان نزلنا اربعة طلوع الاصل الاعلى لصلبهم فقط اتصل بهم فقط - 00:00:16

تمام هذى؟ هذى اربعة بس ها وش المكرر؟ انت اللي كاتب مكرر ولك الان ما فيه الا طلوع الاصل الادنى والا زنا حرام لا من الاصل الادنى من هو الاصل ادنى - 00:00:48

ابوك طيب فيروح من هم خواتم ما عند عماتك ها الاصل الادنى هو ابوك فروعه هن اخواتك وان نزلنا مثل بنات الاخوات وبنات الاخوة وهكذا حرام عليك ايها الا عند عمي عند خاله يا اخي - 00:01:10

واضحة ولا لا؟ الله يقول بنات الاخ وبنات الاخوات انت انتهينا الان؟ طيب فروع الاصل الاعلى وش تقولون؟ من هم؟ والصلة والخلق لان الحالات بنات جدك من جهة امك والعمات بنات جدك - 00:01:39

من جاءك به لكن يقول لصلبهم حاصل لان لا يدخل بنات العميات وبنات الحالات تمام نجي للمحرمات بالرؤساء نقول مثل هذا ها الامهات وان الونا والبنات وان نزلن والاخوات وان نزلن - 00:02:02

والعماء والحالات للصلب فقط بالنسبة للشهر نعطيكم الضوابط ولا نخللها تروحها طيب شف اصول الزوجة واصول الزوج وفروع الزوج ثلاث هذه يثبت التحرير فيها بمجرد العقد ها اصول الزوج - 00:02:30

وفروع الزوج واصول الزوجة يثبت التحرير فيها بمجرد العقد ها قروع زوجها ما هو فروع الزوجة اصول الزوج وفروع الزوج واصول الزوجة يثبت التحرير فيها بمجرد الاخذ نمشي - 00:02:58

ها طلوع الزوجة لا يثبت التحرير فيها بمجرد الدخول لان من فروع الزوجة الرذائب لا يثبت التحرير فيها الا بالدخول تمام الان زيد زوجة رجل من الزوجة. زوجة ابن من الزوجة. وانا ابن من غير زوجي - 00:03:31

ايه يعني زوج ربيب قصتك زوجة الربيب مم والله ان كان ان كان رببه اللي هو ابن زيد من زوجته ابنا له من صلبه طيب مثل طبيبك اسمه هند لها ابن اسمه سعد بن عبد - 00:04:02

هو الربيب ما هو ولد الربيع يعني زوجك وش اسمه زيد ابن ابن عبيد اذا صار له زوج يزيد هذا هل هو من من ابناء من ابنايك الذين من اصلابك - 00:04:36

اصلا ما له دخل زوجاته حلال لك زوجات ربيب حلال لك ما هو من من ابنايك الذين نصابك واضح؟ طيب قلة فهم ها يقول زوجة الربيع يعني زوجة ابن زوجتك - 00:05:02

ابن زوجته شف الان فيه امرأة تزوجها زيد وانجبت منه ولدا وطلقها زيد فتزوجها عمرو فهمت ثمان زيدا تزوج امرأة لا ما هو زيد. ابنها الذي تزوج امرأة وانجبت ولدا - 00:05:29

ولا لا؟ ثم طلقه وتزوجها عمرو ثم ابن زيد تزوج امرأة تبكي زيت تزوج امرأة هل تحل زوجة ابن زيد لعمرو فيما لو طلقها؟ هذه هي نقول نعم لانه ابو زيد ما هو فهو من من ابناء عمرو. طيب - 00:05:59

الظوابط مفهومه الان بالنسبة للشهركم صارت ذوات في الشهر لا اربع ثلاث بدون شرط واحد بشرط اصول الزوج وفروع الزوج واصول الزوجة يثبت التحرير فيها بمجرد العقل فروع الزوجة لا يثبت التحرير فيها الا بالدخول - 00:06:25

واضح؟ طيب بنت ابن زوجتك بنت ابن زوجتك حرام عليك ولا لا بنت ابن زوجتك دخل بها ان تبن زوجتك التي دخلت بها. حرام؟

لانه من فروع من فروع الزوج - 00:06:53

كده اسمك اما ها مفهوم لكن هل انت فاهم لان مفهوم مفعول يمكن مفهوم من غيرك ها؟ بنت الزوجة ايه ان دخل بامه طيب هندي
بنت ابن الزوجة هل هي حرام - 00:07:16

ابن الزوجة هل هي حرام على زوج جدتها جدتي ولا لاها بنت ابن الزوجة قال لي حرام على زوج جدتها او لا امس صورتها الان نعم
هذا مثلا انت تزوجت امرأة - 00:07:42

ولها ولابنها بنت هل بنت ابنها حرام عليك ولا لا؟ انت دخلت الزوجة هندي هل بنت ابنها حرام عليك ولا لها وش تقول يا حمد حرام
بنت ابن الزوجة مهيب بنت الزوجة - 00:08:14

بنت ابن الزوجة دخل عليه دخل بها حرام؟ لانها من فروع من فروع الزوجة صح طيب اذا امر مفهوم طيب ها؟ ايش يحرم من
الراغع ما يحرم من النسل ها - 00:08:42

طيب اصبر ما بعد كمل الاية قال الله تعالى وان تجمعوا بين الاخرين الا ما قصرت لم يقل لو ثعلب اخت الزوجة ما قال اختي الزوجة
قال ان تجمعوا بين الاافقين - 00:09:10

وفرق بين قول واخت الزوجة وقول وان تجمعوا بين الاخرين لو قال واخت الزوجات لو قال واخوات زوجاتكم وكانت اخت
الزوجة حراما بكل حال لكن محرم الجمع بين الاخرين - 00:09:26

فلا تجمع بين هند واختها لكن لو ماتت هند او طلقتها يجوز ان تتزوج اختها لانه محرم هو الجمع وان تجمعوا بنبي الاخرين. طيب هل
يشمل هذا الاخرين في النسب - 00:09:49

والاخرين في الرضاع او النسب فقط نقول اطلاق الاخت انما هو اخت النسب ترطاع ما تدخل يا اخوان من اصل كل ما وجدت اخت
في القرآن او ام او بنت او ما اشبه ذلك فان الرضاعة لا يدخل - 00:10:12

لا ولهذا قوله قول الله تعالى وله اخت فلها نصف ما ترك ما يدخل فيها الاخت من الرضاعة بالاجماع اذا ان تجمعوا بين الاخرين من
النسب ان تجمعوا بين الخيل من النسب - 00:10:33

عرفتم طيب الجمع بين الخيل من الرضاع ننظر يقول النبي عليه الصلاة والسلام يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فاذا حرم
الجمع من بين الاخرين من نسب حرم الجمع - 00:10:51

بين الاخرين من الرضاعة يعني الرسول قال لا يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب فهاتان الاختان يحرم الجمع بينهما بالنسبة كذلك
يحرم بينهما بالرضاعة كقوله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - 00:11:09

والغريب ان شيخ الاسلام رحمة الله وناهيك به فهاما يقول انه لا يحرم الجمع بين الاخرين من الرضاع لكنه
لاحظ رحمة الله لاحظ الحكمة التي من اجلها نهي عن الجمع بين الاخرين - 00:11:28

وهي القطعية القضية لان الاخرين من النسب بينهما رحمة وغالبا يحصل بين الظرات ايش غيرة وعداوة وبغضاء احيانا تقتل احداهما
الآخر قتل من الغيرة ومن اجل قطعية حرم الجمع بين الاخرين - 00:11:49

من النسب يقول ان الاخرين من الرضاع لا توجد فيهما هذه الحكمة لا توجد فيهما هذه الحكمة فيجوز الجمع بين اثنين من الرضاع
نعم لانتفاء العلة واذا انتفت العلة انتفى - 00:12:16

المعلوم الذي هو الحكم واضح؟ لكن الصحيح قول الجمهور في هذه المسألة وهو ان الجمع بين الاخرين من النسب حرام بالكتاب
يعني بالقرآن والجمع بين الاخرين من الرضاعة حرام للسنة - 00:12:37

لقول النبي صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب فالجمع بين اختين حرام بالنسبة اذا يكون حرام بالرضاعة
واضح؟ طيب باقي شيء كملته السنة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها - 00:12:58
ولا بين المرأة وخالتها وبين المرأة وعمتها ولا بين العمدة وبناتها يعني اذا بين العمدة وبناتها اخيها وبين عم وبناتها اخيها ولا بنا مرة
وواخالتها بين الحاله وبناتها لا يجمع - 00:13:19

فيكون المحرمات بالجمع الذي يحمي الجمر بينهن ثلاث ثلاثا الاختنان بالقرآن والعممة وبنت اخيها والخالة وبنت اختها بالسنة
اصبر يا اخي اذا يحرم الجمع بين المرأة وع舐تها من النسب وبين المرأة وخالتها من النسب - 00:13:44

كذلك يحرم الجمع بين المرأة وع舐تها من الرضاع والجمع بين المرأة وخالتها من الرضاع ولا طيب الجمع بين المرأة وع舐تها وبين
المرأة وخالتها بالنسبة او الرضاعة هل هو ثابت بالقرآن ولا بالسنة - 00:14:14

ثابت بالسنة في كل الأمرين بالنسبة وبالرضاع صحيحا ولا لا؟ طيب وما ثبت في السنة فله حكم ما ثبت بالقرآن من يطع الرسول فقد اطاع
الله فصار المحرمات المحرمات صار اللاتي يحرم الجمع بينهن - 00:14:32

في النسب ايه وثلاث نظيرهن بالرضاعة تكون ستة وهنا الحرام ما هو؟ الحرام الجمع فلو فارق احداهنها جاز له جازت له الاخرى
جازت له الاخرى يعني محرم الجمع ثم قال - 00:14:59

ها الدولة المحرمة في هذه الاحترام للاحترام ايش الاحترام في هذا عقد هالي فات مات هي محرمات الملاعنة الملاعن وفي سجدة
الرسول عليه الصلاة والسلام لكن هذا شيء طاري اما زوجات طاري صلى الله عليه وسلم فقد انتهى الامر فيهن - 00:15:27

وما الملاعنة الملاعن فهذا امر طاري وله سبب ان كلامنا على الاشياء الثابتة لكل انسان ثم قال المؤلف ساق الاية الى قوله ان
الله كان عليما حكينا والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم - 00:15:57

من المحصنات من النساء المحصنات من النساء المتزوجات الحرائر المتزوجات الا ما ملكت ايمانكم يعني بالسيء فالمرأة المزوجة
حرام الانسان لأنها في عصمة غير واذا كان الله تعالى نهى عن خطبة معتمدة - 00:16:19

فما بالك المتزوجة فالمرأة التي ما في عزمه زوج حرام لكنها يقول عز وجل الا ما ملكت ايمانكم معركة ايمانكم يعني المسبيات فاذا
صبية المرأة ولو كانت ذات زوج فانها تحل لصبيها - 00:16:51

لكنه لا يطأها الا بعد الاستبراء بحيرة ان لم تكن حاملا وبوضع حمل كانت حاملا طيب وفيها خلاف المسألة لكن هذا هو الصحيح الاية
ثم قال واحل لكم ما وراء ذلكم - 00:17:18

احل لكم من النساء ما وراء ذلكم يعني ما وراء هؤلاء فحلال لكن هذا العموم مخصص مخصوص فمثلا المشركة حرام على المؤمن ولا
والمسلمة حرام على الكافر نعم الله اكبر - 00:17:41

تزوج امرأة وتزوج ابنه امه ها منها كيف؟ لا ابن امه ميتة تزوج امرأة وتزوج ابنه امه ها؟ لا يجوز لأن زوجة ابيه محمرة عليه ها
جائزة؟ زيد صح وجاهز - 00:18:20

هو جائز لأن الله قال احل لكم ما وراء ذلك اذا الاصل الحل ما دام ان المحرم محصور والمحل محل محدود فاذا اشتبه علينا حال امرأة فما
الاصل فيها الحلم حتى تتحقق الاوصاف فيها - 00:19:13

يعني حتى يتحقق انها ام او بنت او اخت او عممة او خالة وما اشبه ذلك من القلب واحل لكم ما وراء ذلك فيكون محرم ايش؟
محصورا محدودا والمحل لها محدود - 00:19:42

محدودة هذا محدود وهذا محدود محرم محدود واحد اثنين ثلاثة اربعة خمسة الى اخره والمحل محل محدود كل من سوى هؤلاء هذا الحد
من الحال لك من النساء كل من ليس محرم هذا محدود - 00:20:08

ما عد وبناء على ذلك فاذا اشتبه علينا حال امرأة فالاصل حل حتى يتحقق فيها وصف التحرير حتى يتحقق انها ام او بنت
او اخت او عممة وما اشبه ذلك - 00:20:29

واضح - 00:20:49